## 6165 - بيان كيفية الزكاة للذهب المراد بيعه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الشيخ صالح هل تزكي ذلكم الذهب بالنسبة لقيمته يوم اشترت؟ ام بالنسبة لما يساوي عند ارادة اخراج الزكاة. بل تزكيه بالنسبة لما يساويه لو عرضته للبيع. نعم. عند اخراج الزكاة - <u>00:00:00</u>

يعتبر في ثمنه ثمن الذهب الذي لم يصنع فاذا كانت هذه القطع من الحلي. نعم. لو كانت سبيكة لسويت عشرة الاف ولكنها وهي مصنعة تساوي خمسة عشر الفا فالزكاة على العشرة على الصحيح من كلام العلماء. والله اعلم. جزاكم الله خيرا - <u>00:00:20</u>